

**إتفاقية (تعاون بين الجامعة الأردنية وشركة صيدلية حكاية)**

الفريق الأول: الجامعة الأردنية، وعنوانها: عمان - الجبيهة، يمثلها لغايات هذه الإتفاقية رئيسها أو من ينوب عنه أو يفوضه خطياً بالتوقيع على هذه الإتفاقية. (يشار إليها فيما يلي "الفريق الأول").


الفريق الثاني: صيدلية حكاية، وعنوانه المختار لغايات هذه الإتفاقية عمان-الأردن، يمثلها لغايات هذه الإتفاقية السيد حمزة رياض محمد الدكور بموجب سند تسجيل الشركة (يشار إليه/ها فيما يلي "الفريق الثاني").

وحيث أن الفريق الأول هو جامعة رسمية أردنية تتمتع بالشخصية الإعتبارية المستقلة، وبالاستقلال المالي والإداري، ومعتمد من قبل هيئة إعتماد مؤسسات التعليم العالي في المملكة الأردنية الهاشمية وفقاً للقوانين والأنظمة والتعليمات سارية المفعول.

وحيث أن الفريق الأول يرغب في تدريب طبلته لدى الفريق الثاني للاستفادة من خبرات الفريق الثاني في المجالات الطبية وخاصة التعليمية والبحثية).

وحيث وافق الفريق الثاني على طلب الفريق الأول بالإستناد للشروط والأحكام الواردة في هذه الإتفاقية.

٤



فقد تم الإتفاق بين الفريقان على ما يلي:-

### أولاً: نصوص تمهيدية

- 1- تعتبر مقدمة هذه الإتفاقية، وملحقاتها جزءاً لا يتجزأ منها وتقرأ معها كوحدة واحدة لكافحة الغايات والمقاصد.
- 2- يقر الفريق الثاني بأهليته القانونية والتعاقدية للدخول في هذه الإتفاقية والإلتزام ببنودها.
- 3- لغaiات تفسير هذه الإتفاقية، فإن أي إشارة ل الوقت أو الزمن يجب أن تفسر وتقسم طبقاً للتقويم (الميلادي/ الجامعي المعتمد من قبل الفريق الأول).
- 4- لغaiات تفسير هذه الإتفاقية فإن الكلمات والعبارات المعرفة بـ(أ) التعريف تحمل نفس المعنى للكلمات والعبارات غير المعرفة بـ(أ) التعريف، ما لم يقتضي سياق النص غير ذلك.
- 5- لغaiات تفسير هذه الإتفاقية، فإن احتساب المدد والمواعيد يبدأ اعتباراً من اليوم التالي للمرجع الذي تمت الإشارة إليه لبدء احتساب الموعد.
- 6- يقر الفريق الثاني بصحّة ودقّة المعلومات المعطاة من قبله للفريق الأول في هذه الإتفاقية، ويقر بمسؤوليته عن عدم صحة أو دقّة المعلومات المعطاة من قبله في هذه الإتفاقية.

### ثانياً: مدة الإتفاقية

- 1- تكون مدة هذه الإتفاقية (خمس سنوات) تبدأ من تاريخ توقيعها، وتنتهي بتاريخ (2029/12/8)، وتجدد لمدة و/أو مدد مماثلة بذات الشروط والبنود ما لم يبلغ الفريق الأول الفريق الثاني بعدم رغبته بتجديد هذه الإتفاقية قبل إنتهاء مدتتها.
- 2- يحق للفريق الأول إنهاء هذه الإتفاقية في أي وقت قبل إنتهاء مدتتها و/أو في أي وقت في حال أي تجديد لها دون أي مسؤولية على الفريق الأول مهما كان نوعها بالغاً ما بلغت دون الحاجة لإبداء الأسباب، وذلك بموجب إشعار خطى يوجهه الفريق الأول للفريق الثاني قبل شهرين من تاريخ الإنتهاء.
- 3- في حال تم فسخ هذا الإتفاقية رضاً أو قضاءً، و/أو في حالة إنهاء أو إنتهاء هذه الإتفاقية، فإن الفريق الثاني يقر بعدم أحقيته بمطالبتة و/أو إستداد أية مبالغ دفعت بموجب هذه الإتفاقية.

### ثالثاً: التزامات الفريق الثاني وبما يتواافق مع تشريعات الفريقين:

1. تدريب 20 - 25 طالباً من طلبة كلية الصيدلة فصلياً في الأقسام المختلفة للشركة.
2. تقديم ورشات عمل متعددة تخدم الطالب بعد تخرجه من الجامعة وتدعم فرص توظيفه.
3. المشاركة في الأيام الوظيفية التي تقيمها الكلية مرة واحدة على الأقل خلال العام الأكاديمي.

تم

**رابعاً: إلتزامات الفريق الأول وبما يتواافق وتشريعاته:**

1. توفير المكان المناسب لعقد الورش التدريبية والدعم اللوجستي المناسب.
2. تزويد الطرف الثاني بقوائم للطلبة المرشحين للتدريب وللطلبة الخريجين الجدد.
3. متابعة شؤون الطلبة خلال فترة التدريب واجراء التسويق اللازم مع الفريق الثاني.
4. يلتزم الطالب المتدرب اثناء فترة التدريب بأنظمة وتعليمات الجامعة وتعليمات التدريب المقررة للطلبة وبتعليمات المؤسسة التي يتدرب فيها.

**خامساً: الإلتزامات المالية**

لا يتحمل الطرف الأول أي تبعات و/أو مسؤولية أياً كان نوعها أو سببها.

**سادساً: القوة القاهرة**

في حال حدوث قوة قاهرة تجعل من تنفيذ إلتزامات الفريق الثاني مستحيلًا فيتم منح الفريق الثاني مدة إضافية لتنفيذ إلتزاماته توازي مدة القوة القاهرة، ويستأنف إلتزاماته بعد مرور أسبوع من زوال القوة القاهرة. أما إذا كانت القوة القاهرة دائمة تجعل تنفيذ إلتزامات الفريق الثاني مستحيلًا فيعتبر الفريق الثاني متخلًا من إلتزاماته حكماً، وفي جميع الأحوال يتوجب على الفريق الثاني إشعار الفريق الأول بحدوث القوة القاهرة خلال أسبوع من الحادث القهري.

**سابعاً: القانون الواجب التطبيق والمحاكم المختصة**

- 1- تطبق على هذه الإنقافية قوانين وأنظمة وتعليمات المملكة الأردنية الهاشمية سارية المفعول وتفسّر وفقاً لها. وفي حال نشوء أي نزاع بين الفريقين حول تطبيق و/أو تفسير بنود هذه الإنقافية فتكون محاكم المملكة الأردنية الهاشمية صاحبة الإحتصاص بالنظر والفصل في هذا النزاع.
- 2- بالرغم من كامل ما ورد في هذا البند و/أو في هذه الإنقافية، في حال إقامة دعوى و/أو أي إجراء قانوني و/أو قضائي من أي طرف ثالث ضد الفريق الأول في أي بلد ووفقاً لأي قانون، فيحق للفريق الأول تقديم طلب بدخول و/أو ضم الفريق الثاني لهذه الدعوى و/أو الإجراء في أي وقت.

٤٨

ثامناً: لا يتحمل الفريق الأول أية تبعات و/أو التزامات مالية و/أو غير مالية في مواجهة الفريق الثاني و/أو الغير جراء تنفيذ هذه الإنفاقية. ويوافق الفريق الثاني على إعفاء الفريق الأول من أية تبعة و/أو مسؤولية مهما كان نوعها ومهما بلغت. وفي حال اعتبرت أي محكمة و/أو أي جهة إدارية و/أو غير إدارية الفريق الأول مسؤولاً بموجب هذه الإنفاقية، فإن الفريق الثاني يقر بحق الفريق الأول بالرجوع عليه بقيمة أية مبالغ يلزم الفريق الأول بدفعها مهما بلغت. ويقر الفريق الثاني بحق الفريق الأول بإدخاله في أي دعوى و/أو أي إجراء إداري و/أو قضائي يرفعه الغير على الفريق الأول.

#### تاسعاً: أحكام عامة

- 1- تشكل هذه الإنفاقية بكافة بنودها وملحقها كاملاً الاتفاق بين الفريقين، ويكون لهذه الإنفاقية الأولوية بالتطبيق على أية إتفاقيات تم إبرامها سابقاً بين الفريقين فيما يتعلق بموضوع هذه الإنفاقية. كما أن أي تعديل على هذه الإنفاقية يجب أن يتم كتابةً، ويجب أن يوقع كل من الفريقين على هذا التعديل.
- 2- لا يعد تنازل الفريق الأول عن أي من حقوقه بموجب هذه الإنفاقية صحيحاً ومنتجاً لأنثاره إلا إذا تم ذلك كتابةً وصراحةً، ولا يعد تنازل أي من الفريق الأول عن أي من حقوقه بموجب هذه الإنفاقية تنازلاً من قبل الفريق الثاني عن نفس الحق.
- 3- يلتزم الفريق الثاني بإجراء جميع التعاملات والواجبات المنصوص عليها في هذه الإنفاقية بحسن نية، وضمن الأسس المحددة في هذه الإنفاقية. أما فيما يتعلق بالأمور التي لم تنص عليها هذه الإنفاقية، فيلتزم الفريق الثاني بتنفيذها بحسن نية، وبما يتاسب مع مضمون ومفهوم هذه الإنفاقية.
- 4- يلتزم الفريق الثاني بإتخاذ كافة الإجراءات والقيام بكافة الأفعال الضرورية واللازمة لتنفيذ بنود هذه الإنفاقية.


مشتمل

عاشرًا: تكون هذه الإتفاقية من (عشرة) بنود بما في ذلك هذا البند. وفي حال تقرر بطلان أي بند من بنود هذه الإتفاقية لأي سبب كان، فإن الفريق الأول يحتفظ بال الخيار إما بإنهاء العقد كلياً دون أي تبعه و/أو مسؤولية عليه، أو بالإبقاء على سريان الإتفاقية بدون البند الباطل أو مع تعديل هذا البند وفقاً لما يراه الفريق الأول مناسباً.

تم تحرير هذه الإتفاقية عمان - المملكة الأردنية الهاشمية، برضى وقبول الطرفين بتاريخ 2024/12/8 على نسختين أصليتين متماثلتين، تحمل كل نسخة منها توقيع الفريقين، وتعد كل نسخة منها نسخة أصلية، ويحتفظ كل من الفريقين بنسخة منها.

الفريق الأول: الجامعة الأردنية


يمثلها لغايات هذه الإتفاقية الأستاذ الدكتور نذير عبيدات/ رئيس الجامعة الأردنية

A blue ink signature of Nizar Abidat, the representative of the first team.

الفريق الثاني: صيدلية حكایة

يمثلها لغايات هذه الإتفاقية السيد حمزة رياض محمد الدقور

بموجب سند تسجيل الشركة

A blue ink signature of Hamza Riaad Al-Diqour, the representative of the second team.